

إعلان بمثابة سند تبليغ حكم
صادر عن محكمة البداية المدنية السابعة بدمشق

: هيفاء محمود عيسى يمثلها المحامي انطوان دروج

الب التبليغ

: ايمن واياذ وايمان عيسى أولاد إبراهيم اصالة واطافة لتركه مؤرثهم إبراهيم عيسى

تلوب تبليغه

: نظرا لجهالة عنوان المطلوب تبليغهم فقد تقرر لدينا تبليغكم القرار رقم /١٠٤٣/ أساس

ار المطلوب

٢٩٥٧ الصادر بتاريخ ٢٠٢٤/١١/٣ عن محكمة البداية السابعة بدمشق المتضمن:

تبليغه

١- تثبيت شراء الجهة المدعية من المدعي عليهم للحصص الارثية التي آلت

الى المدعى عليهم ارثا عن مؤرثهم إبراهيم عيسى من العقار ٤٠٥٢ برزة

العقارية والزام الجهة المدعى عليها بتسجيل الحق المبيع على اسم الجهة

المدعية في قيود السجل العقاري بدمشق وفق الشروط الواردة في قرار وزارة

الداخلية رقم ١٠٧٥ تاريخ ٢٠٢٤/٧/٢٩

٢- ترقين إشارة الدعوى المدرجة على صحيفة العقار ٤٠٥٢ برزة العقارية

بالعقد ٣٦٠٤ تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٨ تلازما مع التسجيل

٣- تضمين الجهة المدعى عليها الرسوم والمصاريف والاعتاب

حكما وجاهيا وبمثابة الوجاهي صدر وافهم علنا حسب الأصول

والقانون بجلسة ٢٠٢٤/١١/٣ قابلا للاستئناف

المساعد

القاضي

إلى الصحيفة الإلكترونية في دمشق

لنشر الإعلان وتبليغه أصولا

المساعد

القاضي